

# العلاقة بين التنمية وحقوق الإنسان في القانون الدولي العام

ليلي عيسى ابوالقاسم<sup>1</sup>، وائل مؤيد الجليلي<sup>2</sup>

<sup>1</sup>قسم القانون، كلية القانون والعلاقات الدولية، جامعة جيهان- اربيل، كردستان، العراق  
<sup>2</sup>قسم الإدارة العامة، كلية العلوم الإدارية والمالية، جامعة جيهان- اربيل، كردستان، العراق

## المستخلص

يتناول البحث العلاقة القانونية بين التنمية وحقوق الإنسان، ويبدأ من مفهوم التنمية كحق من حقوق الإنسان، ويسير نحو الأساس القانوني لهذه العلاقة من خلال الصكوك الدولية التي تضمنت هذا الحق وصولاً نحو إعلان الحق في التنمية كوثيقة قانونية عالمية عام 1986. واخيراً الضمانات الدولية لتجسيد أعمال الحق في التنمية. توصل البحث إلى جملة من النتائج: إن الحق في التنمية حق مركب من مجموعة من الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية، فالتنمية بالإنسان و للإنسان، لأن هدفها النهائي هو التحسين الدائم لرفاهية جميع السكان على اساس مشاركتهم الكاملة في عملية التنمية، وتوزيع الفوائد الناتجة عنها توزيعاً عادلاً. لما كان الحق في التنمية جزء من حقوق الإنسان غير القابلة للتجزئة و التنازل عنها، ويقع إعماله على عاتق الافراد و الدول و المجتمع الدولي، حتى لا يكون حبيس الموائيق و المؤتمرات و الإعلانات الدولية عليه نوصي بمجموعة من التوصيات: إقرار حق المساواة في الحق في التنمية على الصعيد الوطني، إتاحة الفرص للجميع في الوصول إلى الموارد الأساسية لإشباع الحاجات الأساسية المتمثلة في: توفير الغذاء، الرعاية الصحية، التعليم، وإنشاء صندوق وطني خاص لهذه الحقوق الثلاث. و التأكيد على سيادة الدول على ثرواتها لأجل تسخيرها في إعمال الحق في التنمية.

**مفاتيح الكلمات:** التنمية، وحقوق الإنسان، الصكوك الدولية، القانون الدولي العام.

## 1. المقدمة

السياسية الشاملة. أما مفهوم الحق في التنمية اصطلاح جديد ارتبط بالتطور الحديث للقانون الدولي العام. ووسم بالجيل الثالث لحقوق الإنسان، وبفعل التطورات المتغيرة لعملية التنمية أضيفت إبعاد أخرى لمضمون الحق في التنمية ليصبح مفهوماً أكثر شمولاً للجوانب السياسية والاجتماعية والثقافية والبيئية (التنمية المستدامة). وتجلت العلاقة القانونية بين التنمية وحقوق الإنسان بشيء منظمه الامم المتحدة، التي كان هدفها تحقيق التعاون الدولي في كل هذه الجوانب، والذي لا يمكن أن يتحقق هذا الهدف إلا بالتنمية الشاملة. وتعززت العلاقة بعد أن أصدرت وكالاتها المتخصصة الكثير من القرارات و التوصيات في هذا الشأن، ومن أهمها إعلان حق التنمية عام 1986. وبالرغم مما اثير من خلاف حول الطبيعة القانونية للحق في التنمية لصدوره في شكل إعلان، فإنه بات واحداً من أهم وأبرز حقوق الإنسان لكونه حق مركب من الحقوق المدنية والسياسية و الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما أنه بإعماله تتجسد باقي حقوق الإنسان، فهو بذلك يعد أساساً لها، فالتنمية بالإنسان و للإنسان. وتبرز أهمية دراسة العلاقة بين

يعد مفهوم التنمية مفهوماً شاملاً، حيث انه يشمل جميع المجالات الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية و الثقافية و البيئية، ويتجاوز المفهوم المادي كزيادة دخل الفرد الذي تسعى إلى تحقيقه التنمية الاقتصادية، لأن هذا المفهوم وحده لا يهدف إلى تحسين المستوى الصحي و الثقافي أو الثقافي و البيئي. ولا يضمن ايضاً الحقوق

مجلة جامعة جيهان- اربيل للعلوم الانسانية والاجتماعية  
المجلد 5، العدد 2 (2021).

أستلم البحث في ٢٦ آذار 2021؛ قبل في 25 حزيران 2021  
ورقة بحث منتظمة: نُشرت في 20 تموز 2021

البريد الإلكتروني للمؤلف: wael.moayed@cihanuniversity.edu.iq

حقوق الطبع والنشر © 2021 ليلي عيسى ابوالقاسم ، وائل مؤيد الجليلي. هذه مقالة الوصول اليها مفتوح  
موزعة تحت رخصة المشاع الإبداعي النسبية - CC BY-NC-ND 4.0

تطور مفهوم التنمية ليرتبط بالعديد من الحقول المعرفية. فأصبح هناك مفهوم التنمية الثقافية التي تسعى لرفع مستوى الثقافة في المجتمع وترقيته، وكذلك التنمية الاجتماعية التي تهدف إلى تطوير التفاعلات المجتمعية بين أطراف المجتمع: الفرد، الجماعة، المؤسسات الاجتماعية المختلفة و المنظمات الأهلية. (عارف، 2008، صفحة 2،3).

من خلال التنوع في مفهوم التنمية ومجالاتها، يمكننا القول بأن مفهوم التنمية خرج من المفهوم الضيق الذي كان يقتصر على التنمية الاقتصادية التي يتضمن في طياته قضايا النمو الاقتصادي إلى معنى أوسع وشامل لمفهوم التنمية. حيث أن التنمية تمر بمراحل عديدة ابتداء من التخطيط والتنفيذ والمتابعة والتقييم بجانب المشاركة الشعبية على كافة المستويات.

ولقد أصبح مفهوم التنمية يشمل أيضا تنمية الإنسان نفسه باعتباره وسيلة التنمية وغايتها وهو مبرها، (داود، بدون سنة نشر، الصفحة 102).

وهذا ما تم الإعلان عنه في برنامج الأمم المتحدة من خلال مفهوم التنمية البشرية وبذلك أصبح الإنسان هو صانع التنمية وهدفها وذلك ابتداء من سنة 1990. وقد كان يعبر هذا المفهوم قبل سنة 1990 عن تنمية الموارد البشرية التي حددت لها ثلاثة أوجه رئيسية:

- 1- استخدام أفضل للقوى العاملة من خلال توفير مستويات أعلى من التشغيل المنتج.
- 2- تحسين نوعية القوى من خلال التعليم المهني والتدريب.
- 3- تحفيز الدعم الشعبي لجهود التنمية الوطنية وإشراك أوسع للفئات الاجتماعية.

وقد تطور مفهوم التنمية البشرية، كما ورد ذلك في التقارير الصادرة منذ عام 1990 حيث أن التنمية البشرية حسبها هي: "عملية تهدف إلى زيادة الخيارات المتاحة أمام الناس" وهذه الخيارات أساسا غير محدودة، غير أنه يجب التمييز بين ثلاثة خيارات أساسية هي: "أن يحيا الناس حياة طويلة خالية من العلل وأن يكتسبوا المعرفة، وأن يحصلوا على الموارد اللازمة لتحقيق مستوى حياة كريمة". وتتسع بعد ذلك الخيارات لتشمل الحريات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتوفير فرص الإبداع واحترام حقوق الإنسان. (الجابري وآخرون، 1995، الصفحة 85-87).

وتم توسيع المشاركة الشعبية سواء الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية بحلول عام 1993 وتم تعريف التنمية البشرية بكونها "تنمية الناس، من أجل الناس وبواسطة الناس". وهذا معناه:

- تنمية الناس: الاستثمار في قدرات البشر.
- التنمية من أجل الناس: معناها الكفالة العادلة بتوزيع ثمار النمو الاقتصادي المحقق توزيعا عادلا.
- التنمية بواسطة الناس: أي إعطاء كل فرد فرصة المشاركة فيها. (داوود، بدون سنة نشر، 90-92).

نستخلص مما سبق من مفهوم التنمية الإنساني تضمن كافة حقوق الأفراد المتمثلة في الحق في الحياة، الحق في العيش الكريم، الحق في العمل، الحق في الصحة وفي التعليم، من منظور الحماية والتمكين من التغلب على الضعف والفقر والجوع والمرض وكل ما يهدد حياة الإنسان. لذلك فالدولة مطالبة بتمكين وتعزيز قدرات الأفراد وصولا إلى توفير الأمن الإنساني، لذا مفهوم التنمية البشرية تطور ليصل إلى

التنمية و حقوق الإنسان، إلى اعتبار التنمية حق من حقوق الإنسان وورد في الكثير من المواثيق الدولية، وصولا إلى إعلان الحق في التنمية، يعزز العلاقة القانونية بين التنمية وحقوق الإنسان في القانون الدولي.

### موضوع البحث:

يكمن موضوع البحث في بيان مفهوم التنمية من حيث شموليته، والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها، وما مدى العلاقة القانونية بين التنمية والقانون الدولي لحقوق الإنسان. من خلال الإجابة على سؤال رئيسي: هل التنمية حق من حقوق الإنسان؟ وإن كانت الإجابة بنعم، فما هو الأساسي القانوني لضمان هذا الحق؟

### أهداف البحث: يهدف البحث لبيان الأهداف الآتية:

- 1- مفهوم التنمية كحق من حقوق الإنسان.
- 2- صلة حق التنمية بحقوق الإنسان الأخرى .
- 3- بيان الأساس القانوني للحق في التنمية .
- 4- الضمانات القانونية للحصول على حق التنمية.

### تقسيمات البحث:

المبحث الأول - مفهوم التنمية كحق من حقوق الإنسان وخصائصه  
المبحث الثاني - العلاقة القانونية بين التنمية وحقوق الإنسان

### المبحث الأول

#### مفهوم التنمية كحق من حقوق الإنسان وخصائصه

##### المطلب الأول- مفهوم التنمية واهدافها:

أصبح مفهوم التنمية من المفاهيم الشائعة والكثيرة الاستعمال سواء أكان من خلال الحكومات وهيئاتها المختلفة، أو من خلال المؤسسات غير الحكومية أو الأفراد. ولهذا أصبحت التنمية مفهوما منتشرا باعتبارها وسيلة تستطيع الدول من خلالها مواجهة عوامل التخلف.

ولقد جاء تعريف هيئة الأمم المتحدة في عام 1955: " أن التنمية هي العملية المرسومة لتقدم المجتمع اقتصاديا واجتماعيا اعتمادا على إشراك المجتمع المحلي ومبادئه". ثم عرفت في عام 1956 تعريفا آخر باعتبارها: "العمليات التي يمكن بها توحيد جهود المواطنين والحكومة لتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المجتمعات المحلية، و المساهمة في تقدمها بأقصى قدر مستطاع". (شفيق، بدون سنة نشر، صفحة 13).

ولذلك تعني التنمية التغيرات الهيكلية التي تحدث في المجتمع في نواحيه المختلفة، السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية. وبالتالي فهي عملية حضارية شاملة ترتبط بخلق أوضاع جديدة ومتطور، بالتساوي مع جميع الأبعاد دونما أن يكون هناك تركيزا على جانب دون آخر. (عثمان، 1997، الصفحة 2).

وظهر مفهوم التنمية بداية في علم الاقتصاد حيث استخدم للدلالة على عملية إحداث مجموعة من التغيرات الجذرية في مجتمع معين، بهدف إكساب ذلك المجتمع القدرة على التطور الذاتي المستمر، بمعدل يضمن التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل أفراد، بالصورة التي تكفل زيادة درجات إشباع الحاجات الأساسية عن طريق الترشيد المستمر لاستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة وحسن توزيع عائدات ذلك الاستغلال. ثم انتقل مفهوم التنمية إلى حقل السياسة منذ ستينات القرن العشرين حيث ظهر كحقل منفرد، يهتم بتطوير البلدان غير الأوربية تجاه الديمقراطية، ولاحقا

- 3- أنه حق يهدف إلى تغيير الأوضاع القائمة، وإحداث عملية التنمية الشاملة في جوانبها وابعادها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية.
- 4- أنه وسيلة للتمتع بحقوق الإنسان وحرياته.
- 5- أنه حق يحتاج في تحقيقه إلى تغيير النظام الاقتصادي الدولي، وإقامة نظام جديد يقوم على العدل والمساواة وإنهاء حالة الاستغلال وتكريس التعاون والتضامن في العلاقات الدولية. (بوكميش، 2013، الصفحة 7)

## المبحث الثاني

### التنمية كحق من حقوق الإنسان في القانون الدولي

#### المطلب الأول- الأساس القانوني للعلاقة بين حق التنمية وحقوق الإنسان:

هناك ارتباط وثيق بين حق التنمية من حيث مفهومها ومضمونها ووسائل تحقيقها، وبين حقوق الإنسان المعترف بها دولياً، وقد جسد هذا الارتباط، في جزء كبير منه، إن انجح استراتيجية للتنمية، هي تلك التي تشبع الحاجات الأساسية للإنسان، وهي تلك الحاجات التي اعترف بها دولياً كحقوق للإنسان، وهي تمثل الحد الأدنى لاحتياج الفرد من أجل البقاء. (الصافي، 2005، الصفحة 190).

وتأسس الأساس القانوني للعلاقة بين حق التنمية وحقوق الإنسان من خلال عمل منظمة الأمم المتحدة ومؤسساتها المختلفة على تثبيت العلاقة بينهما، التي كان اساسها إلى الإشارة الواردة في إعلان فيلادلفيا لمؤتمر العمل الولي سنة 1944، وتجسدت في ميثاق الأمم الذي تم اعتماده في السنة الموالية، وفي دياجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948 بنصها، بأن البشرية تريد عالماً ينعم فيه الفرد كإنسان ويتحرر من الخوف والعوز. كما توجد أصول هذه العلاقة وتأكيداها في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في عام 1966، وذلك عندما تم الربط المباشر بين تقدم حقوق الإنسان وسياسات الحكومات لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتنفيذ برامج التعاون الاقتصادي و التكنولوجي الدولية (المادة الثانية من العهد). ولكن هذا التقسيم لم يرضى المجتمع الدولي، ففي سنة 1968 ذكر إعلان طهران: " نظراً لكون حقوق الإنسان وحرياته الأساسية غير قابلة للتجزئة فإنه يستحيل التحقيق الكامل للحقوق المدنية والسياسية من غير التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية".

وقد أكد الإعلان حول التقدم والإيمان في الميدان الاجتماعي لسنة 1969 على الترابط الوثيق بين هاتين المجموعتين. وخلال فترة السبعينات قام المجتمع الدولي، ممثلاً في الوكالات الرسمية وفي الهيئات الأكاديمية غير الرسمية والمنظمات غير الحكومية، ببحث ومناقشة مختلف جوانب الحق في التنمية بصورة متكررة.

وفي سنة 1977 أوصت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في الفقرة الرابعة من القرار رقم 4 (2-33) المؤرخ في 21 فبراير نت نفس السنة، بأن يقوم الأمين للأمم المتحدة بالتعاون مع اليونسكو والوكالات المتخصصة الأخرى لإجراء دراسة حول موضوع: " الأبعاد الدولية للحق في التنمية كحق من حقوق الإنسان من حيث علاقة بحقوق الإنسان الأخرى القائمة على التعاون الدولي بما في ذلك الحق في السلم".

وفي سنة 1979 قامت لجنة حقوق الإنسان في قرارها رقم 5(د-35) المؤرخ في 2 مارس من نفس السنة، بإدخال عدة مفاهيم لتوجه عملها المقبل حول الحق في التنمية بصفته أحد حقوق الإنسان الأساسية، وقد صدرت في هذا الإطار بعد ذلك قرارات الجمعية العامة التالية: القرار رقم 46/34 المؤرخ في 23 نوفمبر 1979، والقرار رقم 174/35 المؤرخ في 15 ديسمبر 1980. واستمرت التقارير و

#### المطلب الثاني- مفهوم حق التنمية وخصائصه:

بعد الوقوف على مفهوم التنمية، يمكننا التعرف على "معنى الحق في التنمية" يعرف "ك. فاساك" الحق في التنمية بأنه: "حق موحد يضم عدداً من حقوق الإنسان المعترف بها، ويعززها من أجل إعطاء قوة فعالة لإقامة نظام اقتصادي جديد". ونلاحظ من هذا التعريف أن الحق في التنمية هو حق مركب من عدد من حقوق الإنسان المعترف بها أي الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما ان هذا التعريف يؤكد بأن الحق في التنمية يعمل على تعزيز هذه الحقوق، أي إعمالها وتحقيقها حتى يمكن الوصول إلى نظام اقتصادي دولي جديد، وكان إعمال الحق في التنمية والتمتع بالحقوق المكونة له لا يتم إلا في إطار نظام اقتصادي جديد، وعندما نتكلم عن نظام اقتصادي جديد فإن المقصود نظام عالمي تسوده العدالة والمساواة والتضامن بين الشعوب والدول وينتهي فيه الاستغلال والهيمنة على الدول المتخلفة الفقيرة. (فيريرو، 1986، الصفحة 35).

ويعرف "أوريولوس كريستسكو" الحق في التنمية بأنه: "يعني خطى التقدم الضرورية للتمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي اعلنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، و الاتفاقيات الدولية الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية" (كريستسو، 1981، الصفحة 104).

بالنظر إلى هذا التعريف نجد قد ربط بين الحق في التنمية ومسألة التطور والتقدم في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، أي أنه يشكل المحصلة النهائية لإعمال هذه الحقوق، واقصر فقط على الجيل الثاني وأعفل الجيل من حقو الإنسان المدنية والسياسية.

وورد تعريف لحق التنمية في المادة (1) من إعلان الحق التنمية 1986 بأنه " حق من حقوق الإنسان غير قابل للتصرف، وبموجبه يحق لكل ولجميع الشعوب المشاركة والإسهام في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية وسياسية، و التمتع بهذه التنمية التي يمكن فيها إعمال جميع حقوق الإنسان والحرريات الأساسية".

كما أن الحق في التنمية بأنه " مجموعة المبادئ والقواعد التي يمكن على أساسها أن يحصل الإنسان، بوصفه فرداً أو عضواً في جسم المجتمع (الدولة، الأمة أو الشعب)، وفي حدود المستطاع، على احتياجاته الاقتصادية والاجتماعية والثقافية الضرورية لكرامته، ولكامل تفتح وازدهار شخصيته"، بينما قال البعض أن مفهوم الحق في التنمية يستخدم للتعبير عن حق الشعوب، في كافة أنحاء العالم، وكل مواطن بالتمتع بكافة حقوق الإنسان. (الصافي، 2005، الصفحة 190).

نستخلص من التعريفات السالفة الذكر بأن الحق في التنمية يتميز بالخصائص الآتية:

1- أنه حق مركب من عدد من حقوق الإنسان (الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية).

2- إنه من حقوق الإنسان غير قابلة للمساومة.

(23). فالتنمية المتكاملة مسؤولة مشتركة للدول الأعضاء المادة (31). ويفضل أن تتم من خلال منظمات متعددة الأطراف المادة (32). والتعاون بين الدول في هذا الصدد ينبغي أن يشمل "المحلات الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية والثقافية والعلمية والتكنولوجية، ويدعم تحقيق الاهداف الوطنية للدول الأعضاء وأن يحترم الأولويات التي تضعها كل دولة في خططها الإنمائية، دون أو شروط سياسية".

**الاتحاد الأفريقي:** الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب 1981 ملزما قانون لثلاث دول طرفا، وينص على أن " لكل الشعوب الحق في تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مع الاحترام التام لحرمتها وذاتيتها والتمتع المتساوي بالثراث المشترك للجنس البشري"، و " من واجب الدول بصورة منفردة أو بالتعاون مع الآخرين ضمان ممارسة حق التنمية" المادة 22. وترد في ميثاق الشباب الافريقي أحكام مماثلة لفئات محددة المادة 10 وفي البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي والشعوب بشأن المرأة في افريقيا المادة 19.

**جامعة الدول العربية:** بنص الميثاق العربي لحقوق الإنسان 2004 على أن الحق في التنمية هو حق من حقوق الإنسان الأساسية ويتعين على جميع الدول وضع السياسات الإنمائية واتخاذ التدابير اللازمة لضمان هذا الحق. ومن واجبها تفعيل قيم التضامن والتعاون فيما بينها على الصعيد الدولي بغية القضاء على الفقر وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية. وبموجب هذا الحق، لكل مواطن حق الإسهام في تحقيق التنمية والتمتع بثمارها المادة 37.

**رابطة أمم جنوب شرق آسيا:** يكرس قسم من إعلان حقوق الإنسان لرابطة أمم جنوب شرق آسي (2012) للحق في التنمية. ففي الفقرة 37، تعترف الدول الأعضاء بأن إعمال الحق في التنمية يستلزم اتباع سياسات إنمائية فعالة على الصعيد الوطني، فضلا عن التعاون الدولي، وأنه ينبغي للدول تميم جوانب الحق في التنمية في بناء رابطة أمم جنوب شرق اسيا، فضلا عن العمل في المجتمع الدولي من أجل النهوض بالتنمية.

وكما توجد علاقة بين الحق في التنمية والتنمية المستدامة التي تعرف على أنها التنمية التي تلبى احتياجات الجيل الحاضر دون المساس بقدرة الاجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها الخاصة. ويشير كل من إعلان "ريو" بشأن البيئة والتنمية المبدأ 3 وإعلان فيينا الفقرة 1 إلى ضرورة إعمال الحق في التنمية من أجل التلبية المنصفة للاحتياجات الإنمائية والبيئية للإنمائية والبيئية للأجيال الحالية والمقبلة.

إلزامات العالمية المتعلقة، على سبيل المثال، بتغير المناخ والنظم المالية والصراع والهجرة، قد لفتت الانتباه على نحو متزايد إلى الترابط بين حقوق الإنسان والتنمية والسلم والأمن وسلامة البيئة وكوكب الأرض. ومن الواضح عدم إمكانية مواصلة السعي في تحقيق النمو الاقتصادي دون تدابير كافية لتعزيز تحقيق تنمية شاملة وعادلة وتشاكية وسليمة بيئيا. وفي واقع الامر، يؤدي عدم المساواة والفساد وسوء إدارة الموارد العامة والتوجيه الخاطئ لأولويات السياسة العامة إلى تأجيج الاضطرابات الأهلية وتهديد التنمية والاستدامة وإعمال جميع حقوق الإنسان للجميع وبين الحق في التنمية رؤية للتنمية التحولية تقوم على مبادئ القانون الدولي وترتكز إلى التضامن الدولي والمشاركة المتساوية لجميع أصحاب المصلحة والتوزيع العادل للدخل والموارد من أجل تحقيق تنمية مستدامة حقا محورها الإنسان.

المناقشات في لجنة حقوق الإنسان والجمعية العامة وانتهت بصياغة مشروع إعلان الحق في التنمية والذي اعتمده الجمعية العامة في ديسمبر 1986. وفي السنوات اللاحقة فقدت العديد من المؤتمرات والمفاوضات الدولية بلغت ذروتها في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان المنعقد في فيينا سنة 1993، أين تم التوصل إلى توافق سياسي وذلك بعد أن تم التسليم بأن الحق في التنمية حق عالمي وغير قابل للتصرف وجزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية.

ويحتوي الإعلان العالمي للحق في التنمية على عدة مبادئ أهمها:

- 1- إن الإنسان هو الموضوع الرئيسي لعملية التنمية، ولذلك فإنه لسياسة التنمية أن تجعل الإنسان المشارك الرئيسي في التنمية والمستفيد منها.
- 2- يتحمل جميع البشر المسؤولية عن التنمية والمستفيد منها.
- 3- من حق الدول ومن واجبها وضع سياسات إنمائية وطنية ملائمة تهدف إلى التحسن المستمر لرفاهية جميع الافراد.
- 4- يقتضي إعمال الحق في التنمية الاحترام التام لمبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات والتعاون فيما بين هذه الدول.
- 5- تتخذ الدول خطوات حازمة للقضاء على الانتهاكات الواسعة لحقوق الإنسان. 1-
- 6- ينبغي لجميع الدول أن تشجع إقامة وصيانة وتعزيز الأمن والسلم الدوليين. ولذلك يجب العمل على تعزيز السلام العام الكامل في ظل رقابة دولية، من أجل استخدام الموارد لأغراض التنمية الشاملة.
- 7- ضمان تكافؤ الفرص للجميع للوصول إلى الموارد الأساسية والتعليم والخدمات الصحية والتنمية.

8- تعتبر جميع جوانب الحق في التنمية المضمنة في إعلان حق التنمية مترابطة وينبغي النظر إلى كل واحد منها في إطار الجميع. (United Nations,1999,pp21-22)

إن الإعلان الحق في التنمية لسنة 1986 أول إعلان جسد قانونيا عملية التنمية كحق من حقوق الإنسان، واعتبر التمتع به وتحقيقه يمكن من إعمال كافة حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وبهذا اتضحت علاقته المتكاملة والمتبادلة بحقوق الإنسان ، وكذلك صعوبة تحديد طبيعته، لهذا السبب لاحتوائه على كل الحقوق، لهذا اعتبر من الحقوق البنيوية، والمركبة. وإن كان الإعلان غير ملزم قانونا. بيد أن الكثير من أحكامه راسخة في صكوك ملزمة قانونا، مثل الامم المتحدة، والعهد الدولي الخاصين بحقوق الإنسان، كما أن المبادئ مثل عدم التمييز وسيادة الدول هي أيضا جزء من القانون الدولي العرفي الملزم لجميع الدول.

وفي عام 2011، أكدت اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي ترصد تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، "العلاقة الوثيقة والتكامل" بين العهد وإعلان الحق في التنمية، وأشارت إلى أنه، من خلال رصد إعمال الحقوق الواردة في العهد ، فإنها تسهم "في الوقت نفسه في تحقيق الإعمال الكامل للعناصر المتصلة بالحق في التنمية". والحق في التنمية مكرس أيضا، بأشكال مختلفة، في صكوك حقوق الإنسان الإقليمية (عيسى، 2006، الصفحة 157):

**منظمة الدول الأمريكية:** يفضل ميثاق منظمة الدول الأمريكية 1948 المفهوم والحقوق والواجبات المتعلقة بالتنمية المتكاملة، والتي ينبغي أن يكون هدفها العام هو " إرساء نظام اقتصادي واجتماعي أكثر عدالة يساهم في الوفاء بمتطلبات الفرد" المادة

- ينبغي على الدول اتخاذ التدابير اللازمة لضمان وصول الفقراء و المجموعات المحرومة، بمن فيهم الفلاحون و المعدمون و السكان الاصليين و العاطلون عن العمل، إلى الأصول الإنتاجية مثل الأرض و الائتمان و سبل الاشتغال بالمهن الحرة.
- التوزيع العادل للدخل.
- ضرورة الاحترام التام للحقوق المدنية و السياسية و الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية.
- ضرورة وضع سياسات إنمائية وطنية ملائمة ، واتخاذ التدابير اللازمة من أجل تحقيق عملية التنمية التي يمكن من خلالها إعمال الحق في التنمية.
- ضرورة اتخاذ خطوات جديّة لإزالة العقبات التي تعترض سبيل التنمية.
- ضرورة اتخاذ خطوات حازمة للقضاء على الانتهاكات الواسعة النطاق و الصارخة لحقوق الإنسان.
- القيام بإجراء تغييرات تشريعية و دستورية بهدف إعطاء المعاهدات الأسبقية على القانون الداخلي، وان تكون أحكام المعاهدات واجبة التطبيق مباشرة في القانون الداخلي.
- تشجيع مشاركة أكبر للمجتمع المدني و المنظمات غير الحكومية.

#### ب- على المستوى الدولي:

- لقد حدد كذلك إعلان الحق في التنمية و ردت المواد: (2) ، (4)،(5)،(6)،(7)،(8)،(9) من إعلان الحق في التنمية، وكذلك الفقرة 4 (من ديباجة نفس الإعلان ) العديد من الالتزامات و الجهود التي يتعين على المجتمع الدولي للتعاون للوفاء بها لإعمال الحق في التنمية ، وتشمل الآتي:
- إزالة العقبات الدولية التي تعترض التنمية.
- ضرورة قيام الدول بالوفاء بالتزاماتها وأداء واجباتها على نحو يعزز عملية إقامة نظام اقتصادي دولي جديد، يقوم على أساس المساواة في السيادة و الترابط و المنفعة المتبادلة بين جميع الدول.
- ضرورة قيام الدول بالتعاون الدولي من أجل تعزيز وتشجيع وتدعيم الاحترام العالمي لجميع الحقوق و الحريات الأساسية، دون تمييز بين الأفراد و الشعوب بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين.
- تشجيع إقامة وصيانة وتعزيز السلم و الأمن الدوليين، والعمل على نزع السلاح المدمر و استخدام الموارد الناجمة عن ذلك لأغراض التنمية الشاملة و لاسيما تنمية الدول النامية.
- إنهاء الاستعمار و السيطرة و الاحتلال الاجنبي و العدوان و التدخل الاجنبي و التهديد بالحرب.
- احترام السيادة الوطنية و الوحدة الوطنية و السلامة الإقليمية للدول.
- احترام حق الشعوب في تقرير مصيرها.
- ضرورة قيام الدول باتخاذ خطوات بشكل فردي أو جماعي لوضع سياسات إنمائية دولية ملائمة لتيسير إعمال الحق في التنمية إعمالاً تاماً كاملاً.

- وساعدت هذه الرؤية للتنمية في تشكيل خطو التنمية المستدامة لعام 2030 التي يعترف فيها صراحة بأهمية الحق في التنمية (الفقرة 10) وتسلم باحترام حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية، كشرط أساس لتحقيق السلم و الأمن، وبالتالي تحقيق التنمية المستدامة (الفقرة 35).
- إن الهدف المشترك بين التنمية الإنسانية و حقوق الإنسان تحقيق كرامة الإنسان و قيمته المتأصلتين في كل فرد. من خلال المساواة و الانتاجية و الاستدامة و التمكين و القائمة على العدالة و المرتبطة بدولة الحق قبل القانون.

#### المطلب الثاني: ضمانات إعمال الحق في التنمية:

- يفرض الحق في التنمية مسؤوليات على الدول و المجتمع الدولي، وعلى كل من يكون لأفعالهم و تقصيرهم تأثير على حقوق الإنسان وعلى البيئة التي يتعين إعمال هذه الحقوق فيها.
  - وتتحمل الدول المسؤولية الرئيسية عن احترام و حماية أعمال حقوق الإنسان بما في ذلك تهيئة الأوضاع الوطنية و الدولية المواتية لإعمال الحق في التنمية (المادة الثالثة) من اعلان الحق في التنمية. ولذلك تقع عليها مسؤولية تهيئة بيئة تمكينية للتنمية المنصفة بالدرجة الأولى على الصعيد المحلي و العالمي. والدول مسؤولة أيضاً عن وضع سياسات إنمائية وطنية ملائمة تهدف إلى التحسين المستمر لرفاهية جميع السكان و الأفراد. (المادة الثانية من إعلان الحق في التنمية).
  - وعلاوة على ذلك، ينبغي للدول أن تتعاون بغية تعزيز إعمال حقوق الإنسان. (المادة السادسة من إعلان الحق في التنمية)، و" وينبغي للدول... أن تؤدي واجباتها على نحو يعزز إقامة نظام اقتصادي دولي جديد على أساس المساواة في السيادة و الترابط و المنفعة المتبادلة و التعاون فيما بين جميع الدول. (المادة الثالثة من إعلان الحق في التنمية).
  - وبالتالي، تكون للدول التزامات على ثلاث مستويات (أ) على الصعيد الداخلي، من خلال صياغة السياسات و البرامج الإنمائية الوطنية التي تؤثر في الأشخاص داخل وبيتها الإقليمية؛ (ب) على الصعيد الدولي، من خلال اعتماد وتنفيذ السياسات التي تتجاوز ولايتها الإقليمية؛ و ح ضمانات حق التقاضي.
  - وفيما يلي نبين الجهود التي يجب القيام بها لإعمال الحق في التنمية على كافة الأصعدة:
- #### أ- على المستوى الوطني:
- لقد حدد إعلان الحق في التنمية (المواد من 1 إلى 8 من إعلان الحق في التنمية 1986). العديد من الالتزامات و الجهود التي يتعين على كل دولة القيام أو الوفاء بها لإعمال الحق في التنمية، وتشمل الآتي:
  - الاهتمام بالسكان الذين يعانون من الفقر و الحرمان لرفع مستواهم المعيشي و قدرتهم على تحسين اوضاعهم.
  - إفساح المجال للجميع للمشاركة الفعالة في التنمية و الاستفادة منها وفي جميع أعمال حقوق الإنسان.
  - إتاحة الفرص المتكافئة للجميع في إمكانية الوصول إلى الموارد الأساسية و التعليم، و الخدمات الصحية و الغذاء و الإسكان و العمل.

الدوحة. وكانت المنظمة قررت في 2018 أنها تملك الصلاحية القانونية للبت في خلاف يتعلق بطلب قطر التي تتهم الدول المجاورة لها بانتهاك اتفاق ينظم حرية عبور الطائرات المدنية في الأجواء الخارجية. وعبرت الدول الأربع فوراً عن معارضتها هذا القرار مؤكدة أن منظمة الطيران المدني ليست الهيئة المخولة للبت في هذا الخلاف وطلبت من قضاة محكمة العدل الدولية أن يعلنوا قرار هيئة الطيران "باطلاً ولاغياً". وبدأت الأزمة في الخليج في يونيو 2017 عندما قطعت السعودية والإمارات والبحرين ومصر جميع الروابط مع قطر لانتهامها بـ"تمويل الإرهاب" ودعم إيران، وهي اتهامات نفتها الدوحة. ورفعت قطر في يونيو 2018 إلى محكمة العدل الدولية خلافاً مع الإمارات متهمة إياها بـ"انتهاك حقوق الانسان بما فيها الحق التنمية" بعد "الحصار" الذي فرض على الدوحة. ورافقت قطع العلاقات الدبلوماسية إجراءات اقتصادية بينها إغلاق الحدود البرية والطرق البحرية، ومنع استخدام المجال الجوي وفرض قيود على تنقلات القطريين. وأمرت محكمة العدل الدولية إثر ذلك الامارات العربية المتحدة بحماية حقوق المواطنين القطريين، خصوصاً لم شمل العائلات التي انفصل أفرادها والسماح للطلاب بمواصلة دراساتهم، وتنظر محكمة العدل الدولية في الخلافات بين الدول لكن قراراتها لا تتصف بطابع الزامي لتنفيذها. وبهذه الضمانات التي تكفل أعمال الحق في التنمية يوضع الأفراد والدول والمجتمع الدولي أمام مسؤولياته لتسخير كافة الإمكانيات لوضع الحق في التنمية موضع التنفيذ، وتذليل العقبات التي تواجه القائمين على تحسيده في كافة المجالات.

### الخاتمة

#### أولاً- النتائج :

في نهاية هذا البحث توصلنا إلى جملة من النتائج نبيناها على النحو الآتي:  
إن الحق في التنمية حق مركب من مجموعة من الحقوق المدنية والسياسية و الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، فالتنمية بالإنسان وللإنسان، لأن هدفها النهائي هو التحسين الدائم لرفاهية جميع السكان على اساس مشاركتهم الكاملة في عملية التنمية، وتوزيع الفوائد الناتجة عنها توزيعاً عادلاً. وكذلك حقوق الشعوب والدول والمبادئ التي تحكم العلاقات الدولية وتعتبر قواعد ومبادئ القانون الدولي، وهي جميعاً إما مدونة في عهد دولي أو في معاهدة و اتفاقيات ومواثيق دولية، تشكل أساس العلاقة القانونية بين الحق في التنمية وحقوق الإنسان، الأمر الذي يعطي هذا الحق قوة قانونية، فهو محصلة نهائية أو مركب لمجموعة من الحقوق والمبادئ المعلنة والتي لها قوة القانون الدولي، واساس الالتزام به كما انه اساس لحق التقاضي عند انتهاك تلك القواعد القانونية الدولية.

#### ثانياً- التوصيات:

لما كان الحق في التنمية جزء من حقوق الإنسان غير القابلة للتجزئة والتنازل عنها، ويقع إعماله على عاتق الأفراد والدول والمجتمع الدولي، حتى لا يكون حبيس المواثيق والمؤتمرات والإعلانات الدولية عليه نوصي بمجموعة من التوصيات:

- 1- إقرار حق المساواة في الحق في التنمية على الصعيد الوطني، بإتاحة الفرص للجميع في للوصول إلى الموارد الأساسية لإشباع الحاجات الأساسية المتمثلة في: توفير الغذاء، الرعاية الصحية، التعليم، وإنشاء صندوق وطني خاص لهذه الحقوق الثلاث.
- 2- التأكيد على سيادة الدول على ثرواتها لأجل تسخيرها في أعمال الحق في التنمية.

- ضرورة التعاون الدولي الفعال لتزويد الدول النامية بالوسائل والتسهيلات الملائمة لتشجيع وتسهيل تنميتها الشاملة، وكذلك الجهود المستمرة لتعزيز تنمية هذه الدول بشكل سريع.
- وفيما يتعلق بالمنظمات الدولية فيجب أن تواصل المفوضية السامية لحقوق الإنسان الحوار مع البنك وصندوق النقد الدوليين وغيرها من المؤسسات المالية، بهدف إدراج مبادئ الحق في التنمية في سياساتها وبرامجها ومشاريعها.

#### الحق في التنمية أساس للتقاضي:

من ضمانات إعمال الحق في التنمية حق التقاضي في حالة انتهاك هذا الحق وضع العراقيل المتعمدة لعدم تنفيذه. وإن عناصر الحق في التنمية قد أعيد تأكيدها في القانون الدولي الملزم، بما في ذلك المعاهدات الدولية والقانون العرفي والصكوك الإقليمية. ويكون الحق في التنمية نفسه أساساً للمقاضاة بقدر ما تكون العناصر المكونة له قابلة للتقاضي بشأنها. كما تتحلى بعض العناصر الرئيسية لهذا الحق، بما في ذلك المساواة في السيادة والإنصاف وواجب التعاون، في مجموعة صكوك القانون الدولي على نطاق أوسع، خلاف صكوك حقوق الإنسان.

وفي أفريقيا يشكل الحق في التنمية جزءاً من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب. حيث رأت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب أن هذا الحق يشكل أساساً للمقاضاة. وفي قضية شعب إندورويس، خلصت اللجنة إلى أن كينيا قد انتهكت الحق في التنمية لشعب إندورويس لعدم إشراكه في عمليات صنع القرارات ذات الصلة، وعدم المساواة في توزيع منافع التنمية. ( مركز النهوض بحقوق الأقليات، 2009، البلاغ رقم 3/276). ويشكل شعب إندورويس مجتمعاً محلياً يتألف من حوالي 600000 شخص يعيشون منذ قرون حول بحيرة بوغوريا في منطقة الوادي المتصدع، وفي عام 1978، أنشأت الحكومة محمية صيد بوغوريا فأبعدت أفراد شعب إندورويس من أراضيهم ومراعهم التقليدية، مما أسفر عن نفوق أعداد كبيرة من مواشيمهم التي تشكل مصدر عيشهم. ورأت اللجنة، مع الإشارة إلى إعلان الحق في التنمية وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، أن طريقة مصادرة أراضيهم التقليدية وحرمانهم من الوصول إلى الموارد تشكل انتهاكاً لحقوقهم في التنمية. والمشاويرات التي أجرتها الحكومة لم تكن كافية، ولم يجز الحصول على موافقتهم الحرة والمسبقة والمستنيرة بشأن إعادة تصنيف أراضيهم، وعلاوة على ذلك، حرم شعب إندورويس من الحصول على حصة من مزايا محمية الصيد. وترى اللجنة أن "عدم منح تعويضات ومزايا كافية أو توفير أراض مناسبة للرعي يبين أن الدولة المعنية لم تراعى شعب إندورويس على النحو الملائم في عملية التنمية".

وكان لمحكمة العدل الدولية دوراً كبيراً في من خلال النظر في القضايا المتعلقة بانتهاك حقوق الإنسان وبما فيها الحق في التنمية وإصدار الأحكام بشأنها. ونذكر منها على سبيل المثال لا الحصر ومن حيث الحداثه. أصدرت المحكمة حكمها في قضية الخلاف القائم منذ 2017 بين قطر ودول خليجية والمتعلق بفرض "حظر جوي" على الدوحة بعد اتهامها بدعم منظرين إسلاميين وإيران. وقرار المحكمة، أعلى هيئة قضائية لدى الأمم المتحدة، والتي تتخذ من إلهاي مقراً لها تتعلق بعنصر رئيسي في الخلاف الذي اندلع قبل ثلاثة أعوام بين قطر من جهة والبحرين ومصر والسعودية والإمارات من جهة أخرى، فقد طلبت هذه الدول الأربع من المحكمة إبطال قرار اتخذته منظمة الطيران المدني الدولي (إيكافو) التابعة للأمم المتحدة وكان لصالح

فيريرو، راؤول (1986) النظام الاقتصادي الدولي الجديد وتعزيز حقوق الإنسان، منشورات الأمم المتحدة.  
 ورييلوس كريستسكو (1988). تقرير المصدر وتطوره التاريخي من خلال صكوك الأمم المتحدة، منشورات الأمم المتحدة.  
 البلاغ رقم 03/276 المؤرخ 25 تشرين الثاني/نوفمبر 2009، مركز النهوض بحقوق الأقليات كينيا والمجموعة الدولية لحقوق الأقليات نيابة عن مجلس رعاية شعب إندورويس ضد كينيا

#### Abstract

The research deals with the legal relationship between development and human rights, and starts from the concept of development as a human right, and proceeds towards the legal basis for this relationship through international instruments that included this right, leading to the declaration of the right to development as a global legal document in 1986. Finally, international guarantees to embody the realization of the right in development. The research reached a number of results: The right to development is a composite right of a group of civil, political, economic and social rights. Development is by man and by man, because it's ultimate goal is the permanent improvement of the well-being of all residents on the basis of their full participation in the development process, and the distribution of benefits resulting in a fair distribution. Since the right to development is part of human rights that are indivisible and waived, and its implementation falls on the shoulders of individuals, states and the international community, so that it is not trapped in international conventions, conferences and declarations, we recommend a set of recommendations: Endorsing the right to equality in the right to development At the national level, by providing opportunities for everyone to access basic resources to satisfy the basic needs represented in: providing food, health care, education, and establishing a special national fund for these three rights. Emphasizing the sovereignty of states over their wealth in order to harness them in realizing the right to development.

Key words: development, human rights, international instruments, public international law

- 3- يجب إدراج الحق في التنمية ضمن المنظومة التشريعية الوطنية.
- 4- التأكيد على حفظ السلم و الأمن الدوليين لأن العالم اليوم يعيش حالة من الفوضى والتذبذب والمساس بالمبادئ والقواعد الدولية التي تشكل الركيزة الأساسية لإعمال الحق في التنمية، ولعل من أبرزها انتشار الحروب والنزاعات المسلحة، والمساس بسيادة الدول وحق الشعوب في تقرير مصيرها، والمساس بمبدأ التعايش السلمي بين الدول، والمساس أيضا بمبدأ عدم التدخل، وكذلك المساس بحقوق الأفراد وحررياتهم الأساسية.
- 5- تفعيل دور الهيئات والمنظمات الدولية، ومراعاة الآليات والجهود الواجب بذلها على الصعيدين الوطني والدولي، التي سيق ذكرها، في إعمال هذا الحق.
- 6- تعزيز التعاون بين الدول من خلال تبادل الخبرات و الدعم المالي إذا تطلب الأمر ذلك.
- 7- يجب ان تعمل المؤسسات الدولية النقدية لتقديم الدعم المالي للدول الفقيرة ، بدون قيود مجحفة تضعها في فخ المديونية و العجز لدرجة الفقر.

#### قائمة المراجع

- الصافي، صفاء الدين محمد عبد الكرم (2005). حق الإنسان في التنمية ، القاهرة ، عثمانة، صلاح (1997). التنمية الشاملة: مفاهيم ونماذج ، ط 1 إريد الأردن: مؤسسة دار العلماء.
- شفيق، محمد، التنمية الاجتماعية: دراسات في قضايا التنمية ومشكلات المجتمع. الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، بدون سنة نشر
- الجابري، محمد عابد (1995). التنمية البشرية في الوطن العربي. ط 1 ، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
- داود، نبيلة، الموسوعة المعاصرة : مدارس مصطلحات، منظمات وهيئات القرن العشرين، د.ط. القاهرة: مكتبة غريب، بدون سنة نشر.
- نصر، عارف (2008). في مفاهيم التنمية ومصطلحاتها". مجلة ديوان العرب ، القاهرة، عدد حزيران.
- لعلی، بوكمیش (2013). الحق في التنمية كأسس تنمية الموارد البشرية وتحقيق التنمية الشاملة، مجلة العلوم الانسانية و الاجتماعية، العدد الحادي عشر، 2013.